

The Effect of Narcolepsy On Fasting (a jurisprudential study)

أثر النوم القهري على الصيام (دراسة فقهية)

Aziza Saeed Muaid Al-Qarni

عزيزة سعيد القرني

Associate professor of jurisprudence, Faculty of Arts and Sciences, Balqarnq, Bisha University, Saudi Arabia

أستاذ الفقه المشارك، كلية العلوم والآداب، محافظة بلقرن، جامعة بيشة، المملكة العربية السعودية

Received:26/12/23 Revised:30/03/24 Accepted: 15/05/24

تاريخ التقديم:26/12/23 تاريخ ارسال التعديلات: 30/03/24 تاريخ القبول:15/05/24

الملخص: أن مرض النوم القهري حالة نادرة مزمنة للدماغ تسبب النوم المفاجئ في أوقات غير مناسبة. ويعتبر حاله مرضية دماغية نادرة طويلة الأمد تجعل الشخص ينام فجأة في أوقات غير مناسبة وله أعراض مختلفة منها فرط النعاس أثناء النهار وشلل النوم وشلل اليقظة، والهلوسة، ومن أهداف هذا البحث بيان معنى هذا المرض وسبباته حيث له سلبيات متعددة منها حصول تقصير في جانب العبادات التكليفية من صوم وصلاة وغيرها مما يعرض المريض إلى مشاكل في أداء العمل والعلاقات الاجتماعية سواء كان العمل بالليل أو بالنهار والإصابة بالحوادث في الطرقات وزيادة في الوزن بسبب استخدام الأدوية، وهناك أحكام تتعلق بالصائم المريض بالنوم القهري في نهار رمضان تم قياسها وتخريجها على أحكام الصائم الصحيح والمعنى عليه. كما يوصي الباحث بزيادة البحث حول هذا المرض وإيجاد العلاج المناسب له لشدة خطورته وعدم الانتباه لوجود مثل هذا المرض.

الكلمات المفتاحية:الكلمات المفتاحية: نوم، قهر، صيام، أثر.

Abstract:

Narcolepsy is a rare chronic brain disorder that causes sudden sleepiness at inappropriate times. It is a rare, long-term neurological condition that causes a person to suddenly fall asleep at inappropriate times, and it has various symptoms including excessive daytime sleepiness, sleep paralysis, cataplexy, hallucinations. One of the objectives of this research is to explain the meaning of this disease and its negative impacts. It has multiple negative effects, such as impairing the performance of religious obligations like fasting and prayer, which exposes the patient to problems in work performance and social relationships, whether working at night or during the day, and increases the risk of accidents on the roads and weight gain due to medication use. There are rulings related to a fasting individual with narcolepsy during daylight hours in Ramadan, which have been measured and derived based on the rulings for a healthy fasting person. also recommends further research on this disease and finding the appropriate treatment for its severity, as it is a serious condition that should not be neglected.

Keywords: Keywords: Sleep, Narcolepsy, Fast, effect

Doi: <https://doi.org/10.54940/si69656998>

1658-8738 / © 2025 by the Authors.

Published by J. Umm Al-Qura Univ. Shariah. Sci. Islamic Stud.

معلومات المراسل: عزيزة سعيد القرني

البريد الإلكتروني الرسمي: adw.marf@gmail.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

يُعدّ التّوَم آية من آيات الله في الكون، وفطرة فُطرت عليها الكائنات الحيّة من إنسان وحيوان وطيّر، كما أنّه نعمة عظيمة تشهد على قدرة الله، وعظمته، ودقة صنعه، وإتقانه في خلقه، ولكن ظهر في الآونة الأخيرة ما يُعرف باسم «النوم القهري»، والذي ينتاب بعض الأشخاص، من شعور دائم بالنوم في أيّ وقت من النهار أو الليل، ويصعب عليهم مقاومته، ولذلك أردت إفراذ بحث مستقلّ، يتعلّق بهذه الظاهرة وهو «أثر النوم القهريّ على الصيام» دراسة فقهية.

أهمية اختيار الموضوع:

1. معرفة مدى تأثير النوم القهريّ على جانب العبادات التكليفية، ومنها عبادة صيام شهر رمضان.
2. أن القاعدة الشرعية تنص على أنه لا عقاب على النائم، إلا أنه بعد الاستقراء والتتبع وُجد أن هناك بعض الأحكام الشرعية تؤثر على أقوال وأفعال النائم، ولا تبراّ ذمته إلا بالإتيان بها.
3. مساس الموضوع بواقع الناس وحاجتهم.
4. يُعتبر مرض التّوَم القهريّ نازلة من النوازل المعاصرة التي تحتاج إلى البحث والدراسة والتأصيل الفقهيّ لمعرفة الحكم الشرعي.

أهداف الموضوع:

1. بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالمصاب بمرض النوم القهريّ.
2. بيان جريان بعض الأحكام الشرعية على النائم مثله مثل المستيقظ.
3. بيان تعريف مرض النوم القهريّ وأعراضه وأسبابه وأنه يختلف عن النوم العادي، فهو مرض جديد لم يكن معروفاً من السابق، فلا بدّ من الكشف عن حقيقته.

الدراسات السابقة:

لم أجد حسب علمي وإطلاعي - دراسة فقهية - تتعلّق بالنوم القهريّ في أيّ جانب من العبادات التكليفية، وإنما جميع الدراسات والأبحاث تختص بالأحكام المتعلقة بالنوم الطبيعي الذي ينام فيه الإنسان برغبته، ولذلك أفردت هذا البحث لهذه النازلة لحاجة الموضوع للتأصيل الفقهيّ في شهر الصيام.

منهج البحث:

لقد اعتمدت في إعداد البحث السير وفق المنهج الآتي:

1. تصوير المسألة المراد بحثها تصويراً دقيقاً قبل بيان حكمها؛ ليتضح المقصود منها.
 2. إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فأذكر حكمها بدليله، مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتمدة.
 3. إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف فأتبع الآتي:
- أ. تحرير محلّ الخلاف، إذا كانت بعض صور المسألة محلّ خلاف، وبعضها محلّ اتفاق.
- ب. ذكر الأقوال في المسألة، وبيان من قال بها من أهل العلم، على أن يكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية.

- ج. الاختصار على المذاهب الفقهية المعتمدة، مع العناية بذكر ما تيسّر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح، وتوثيق الأقوال من كتب أهل المذهب نفسه.
- هـ. استقصاء أدلة الأقوال، مع بيان وجه الدلالة، وذكر ما يردّ عليها من مناقشات، وما يُجابّ به عنها إن وجدت، والترجيح مع بيان سببه.
4. ترقيم الآيات، وبيان سورها، والعناية بتخريج الأحاديث من مظاهرها المعتمدة.
5. العناية بقواعد اللغة العربية، والإملاء، وعلامات الترقيم.
6. صياغة الخاتمة مع إبراز أهم النتائج التي تضمنها البحث.

خطة البحث

خطة البحث وتشتمل على مقدّمة، وستة مباحث:

- المبحث الأول: المراد بمرض النوم القهريّ، ونبذة عنه، وأعراضه وسلبياته، وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول: المراد بمرض النوم القهريّ.
- المطلب الثاني: نبذة عن مرض النوم القهريّ.
- المطلب الثالث: أعراض مرض النوم القهريّ أو الانتبائي.
- المطلب الرابع: سلبيات مرض النوم القهريّ (مضاعفاته).
- المبحث الثاني: الآيات التي ورد ذكر النوم بها، والألفاظ ذات الصلة بها. وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: الآيات التي ورد ذكر النوم بها.
- المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة بالنوم.
- المبحث الثالث: أثر مرض النوم القهريّ على النية في الصوم.
- المبحث الرابع: حلّم صيام المريض بالنوم القهريّ إذا صبّ أحد في حلقة ماء، أو مفطرًا غيره.
- المبحث الخامس: حكم صوم المرأة المصابة بمرض النوم القهريّ إذا جومت في نهار رمضان.
- المبحث السادس: حكم صيام المصاب بمرض النوم القهريّ إذا أصبح جنبًا، أو نام نهار رمضان ثم احتلم.
- الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة لها، والتوصيات.
- فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: المراد بمرض النوم القهريّ، نبذة عنه، وأعراضه وسلبياته، وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: المراد بمرض النوم القهريّ، وفيه أربعة مسائل:

- المسألة الأولى: المراد بالنوم لغة:
- النون والواو والميم أصل صحيح، يدلّ على جمود وسكون حركة، ومنها النوم، نام ينام نومًا ومنامًا، وهو نؤوم ونؤمة: أي: كثير النوم⁽¹⁾.
- المسألة الثانية: المراد بالنوم اصطلاحًا.
- عُرف بعدّة تعريفات، لعل أقربها هو:
- النوم حالة طبيعية تتعلّل معها القوى بسبب ترقّي البخارات إلى الدماغ⁽²⁾.

(1) ينظر: "مقاييس اللغة". (5/372)، "لسان العرب" (12/ 595).

(2) ينظر: "التعريفات"، للجرجاني (ص ٢٤٨).

المطلب الثالث: أعراض مرض النوم القهري أو الانتيابي (10):

1. فرط النعاس أثناء النهار، فهو حالة شبيه بالنوم، أو الرغبة القوية للخلود إلى النوم، أو النوم لفترات طويلة، وبشكل غير عادي.
2. شلل النوم: وهو عدم القدرة على تحريك الجسم، أو أحد أعضائه، عند بداية النوم، أو عند الاستيقاظ سواء بالليل أو بالنهار.
3. شلل اليقظة: وهو شلل مفاجئ يحدث أثناء اليقظة، وأكثر ما يميز مرض النوم القهري أنه يحدث شللاً وضعفاً في عضلات الجسم كلها أو بعضها، مما يجعل الكلام غير واضح، ويكون المريض في هذه الحالة يبدو كأنه مُغمي عليه، ولكنه في كامل وعيه.
4. الهلوسة: توصف الهلوسة التي تسبق النوم بالأحلام التي تشبه الحقيقة، وتحدث الهلوسة عند بداية النوم، ويصعب أحياناً تفريقها عن الواقع، وتكثر هذه الأحلام عند بداية النوم؛ خلاف النوم الطبيعي، فتكثر في المراحل الأخيرة من النوم.

المطلب الرابع: سلبات مرض النوم القهري (مضاعفاته):

- قد يؤدي النعاس المفرط بسبب النوم القهري إلى أحد الأمور التالية (11):
1. حصول تقصير في جانب العبادات التكليفية، من صوم، وصلاة، وغيرها (12).
 2. مشكلة في أداء العمل، سواء كان العمل بالليل أو بالنهار.
 3. مشاكل في العلاقات الاجتماعية.
 4. الإصابة بالحوادث في الطرقات.
 5. زيادة في الوزن بسبب استخدام الأدوية في علاج الاضطراب.
 6. لا يؤثر مرض النوم القهري في التحصيل العلمي بشكل مباشر، أي القدرات العقلية، لكن يمكن أن يؤثر بشكل غير مباشر على النتيجة.
 7. قد يعاني المصابون بهذا المرض من القلق أو التوتر، نظراً لتعرضهم لمواقف مهيّدة للحياة، مما يؤدي إلى التأثير السلبي على حياتهم ونشاطهم اليومي.
- فمن خلال التعريف بهذا المرض وأعراضه نجد أنه يؤثر وبشكل سلبي على نمط الحياة اليومية، فعندما يكون لديه اضطراب في النوم ليلاً فإنه لا يستطيع أداء ما يجب عليه أدائه من أعمال في حياته اليومية، وكذلك يمكن أن يأتي النوم الانتيابي وبشكل مفاجئ ليلاً، ولا يستطيع أيضاً أداء عمله المكلف به ليلاً، فبعض الأعمال التي يعمل بها الإنسان قد تكون بالليل، وكذلك قد يتسبب في حدوث حوادث مروية؛ لحدوث أمر خارج عن إرادته؛ بخلاف ما لو كان يأتيه النوم المعتاد، وقد تكون أعماله بالنهار، وبهذا نجد أنه لا يستطيع مقاومة هذا المرض، والقليل من الناس لا يعلم بأن هذا مرض من الأمراض التي تستلزم مراجعة الطبيب لتأثيرها على حياة الشخص.

وعلى هذا فإن النوم فترة تعرض للإنسان مع بقاء العقل، وتوجب العجز عن إدراك المحسوسات، وعن استعمال العقل، وعن الأفعال الاختيارية، وهي الأفعال الإرادية التي تصدر عن قصد واختيار، كالقيام والقعود والذهاب ونحوها، بخلاف الحركات الطبيعية كالتنفس، فهو يعجز بالنوم عن تحصيل القدرة التي يحصل بها هذه الأحوال عند استعمال الآلات السليمة؛ لأنه لا اختيار له في تلك الحالة⁽³⁾.

المسألة الثالثة: المراد بالنوم في الاصطلاح الطبي:

هو ضد الصحو (sleep)، أو هو غشية عميقة (Deep Faint) تصيب الإنسان فتمنعه من الإدراك والحركة الإرادية، ولهذا وصفها الله - عز وجل - بالسبات في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا تَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾⁽⁴⁾. وخلال النوم؛ لا يزول العقل بل يتوقف عن العمل مؤقتاً، ولا تزول الحواس أيضاً، ولكن ترتفع عتبة الإحساس، فلا يعود النائم يحس بالمنبهات العادية⁽⁵⁾.

المسألة الرابعة: المراد بمرض النوم القهري:

هي حالة نادرة مزمنة للدماغ تسبب النوم المفاجئ في أوقات غير مناسبة⁽⁶⁾.

وقيل مرض النوم القهري أو الانتيابي أو التغفيق (Narcolepsx): هو عبارة عن اضطراب يتميز بحدوث نوبات شديدة من النوم، وهو مرض عضوي، يصيب الجهاز العصبي نقص؛ نتيجة لنقص عصبي يسمى (الأور يكسين)، أو نتيجة خلل المستقبل الحساس لهذه المادة، ولا علاقة لها بأي مرض عقلي، أو مشكلات نفسية، ومن الأرجح أن للورثة دوراً في حدوث هذه الحالة⁽⁷⁾.

المطلب الثاني: نبذة عن مرض النوم القهري.

يعتبر مرض النوم القهري حالة مرضية، دماغية، نادرة، طويلة الأمد، تجعل الشخص ينام فجأة في أوقات غير مناسبة، ويصاحب هذا المرض نوبات نوم فجائية أثناء النهار، واضطراب النوم أثناء الليل، ويؤثر هذا المرض على نمط حياة المصاب، ولا يُعد مرض النوم القهري مميّزًا في حد ذاته؛ لكن يمكن أن تؤدي أعراضه إلى التعرض لإصابات أو مواقف مهددة للحياة؛ لأن المخ غير قادر على تنظيم أنماط النوم والاستيقاظ بشكل طبيعي، ويُعد السبب في هذا المرض مجهولاً وغير واضح، ولكن يمكن أن يكون نتيجة أسباب معينة، ولكنها مجهولة.

ولا يواجه جميع المصابين نفس الأعراض، فقد تبدأ الأعراض بالظهور بشكل مفاجئ عند البعض، أو خلال سنوات أو أسابيع.

كما أنه لا يمكن منع حدوث النوم القهري، ولكن قد يقلل العلاج النوبات⁽⁸⁾.

وللنوم القهري مسميات أخرى، وهي (الخدار، داء التغفيق، المرض الانتيابي)⁽⁹⁾.

(3) ينظر: "التلويح على التوضيح لمن التفتيح في أصول الفقه"، (2/ 354) "كشف الأسرار على أصول فخر الإسلام البزدوي"، (4/390).

(4) سورة النبا: آية: 9.

(5) "الموسوعة الطبية الفقهية"، أحمد محمد كنعان (ص 912).

(6) ينظر: موقع وزارة الصحة بالملكة العربية السعودية، قسم التوعية الصحية

<https://www.moh.gov.sa>

(7) ينظر: أسرار النوم، د. منال محمد طنبيلة، مركز تعريب العلوم الصحية، سلسلة الثقافة الصحية، الكويت، ص44.

(8) ينظر موقع وزارة الصحة بالملكة العربية السعودية، قسم التوعية الصحية

<https://www.moh.gov.sa>

مقال: اضطرابات النوم (الخدار النومي) <https://www.msmanuals.com>

(9) ينظر: موقع وزارة الصحة، بالملكة العربية السعودية. <https://www.moh.gov.sa>

(10) ينظر: أسرار النوم، د. منال طنبيلة ص47، 46، 45، 44، مقال وأبحاث حديثة (مرض النوم القهري المناعي، أ. د. أحمد سالم باهمام، الأستاذ بكلية الطب بجامعة الملك سعود، أستاذ واستشاري أمراض الصدر واضطرابات النوم، ومدير المركز الجامعي، لطب وأبحاث النوم، جريدة الرياض، الجمعة، 1436/10/1هـ، 17 يوليو 2015، العدد 17189، مقال اضطرابات النوم (الخدار النومي) <https://www.msmanuals.com>

(11) ينظر: موقع وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية. <https://www.moh.gov.sa>، مقال: أعراض النوم القهري، وأسبابه، وطرق العلاج، الموقع الطبي / altibbi.com، مقال: مرض النوم القهري (مناعي). أ.د. أحمد سالم باهمام جريدة الرياض، الجمعة، 1436/10/1هـ - 17 يوليو 2015 العدد (17189).

(12) قد اجتهدت في ذكره، نظراً لتأثير مرض النوم القهري على حياة المصاب به اليومية، فلا ريب أن ذلك سوف يؤثر على عباداته الدينية.

ودعة، تهدون به وتسكنون كأنكم أموات، لا تشعرون، وأنتم أحياء لا تفارقكم الأرواح (29).

المبحث الثالث: أثر مرض النوم القهري على النية في الصوم.

صورة المسألة: إذا أصيب المكلف بمرض النوم القهري ودخل عليه شهر رمضان، فما أثر أصابته بهذا المرض على صحة النية⁽³⁰⁾ والتي هي شرط لصحة الصيام (31) (32)، وللمسألة ثلاث حالات:

الحالة الأولى:

أن ينام المصاب بمرض النوم القهري قبل أن ينوي الصيام، ولا يستيقظ إلا بعد خروج وقت النية (33).

تحرير محل النزاع:

اتفق الفقهاء - رحمهم الله - على أنه لا يصح صوم رمضان بدون نية وأنها شرط لصحة الصيام⁽³⁴⁾، ولكن - اختلف الفقهاء - رحمهم الله - هل يجب تبين النية لكل ليلة من ليالي الصيام أو لا؟ على قولين:

القول الأول:

يجب تبين النية لكل ليلة من ليالي الصيام ولا يصح الصوم بلا نية ويشترط أن تكون النية من الليل، ويدخل في ذلك من أغمي عليه قبل غروب الشمس ولم يفيق إلا بعد طلوع الفجر، وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية، والمذهب عند المالكية والشافعية والحنابلة⁽³⁵⁾، وعلى هذا لا يصح صوم المصاب بمرض النوم القهري إذا نام قبل أن ينوي، ولم يستيقظ إلا بعد أن خرج وقت النية.

المبحث الثاني: الآيات التي ورد ذكر النوم بها، والألفاظ ذات الصلة بها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الآيات التي ورد ذكر النوم بها

1. قول الله تعالى: {الَّذِينَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} (13).
2. قول الله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا} (14).
3. قول الله تعالى: {وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا} (15).
4. قول الله تعالى: {أَفَأَمِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ} (16).
5. قول الله تعالى: {فَطَافَ عَلَيْهِمَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ} (17).
6. قول الله تعالى: {قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَىٰ} (18).
7. قول الله تعالى: {إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا} (19).
8. قول الله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّن فَضْلِهِ} (20).
9. قول الله تعالى: {اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا} (21).

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة بالنوم.

1. **السَّيِّئَةُ**: هي النعاس والغفوة القليلة التي تعترى الإنسان كمقدمة للنوم، والله منزّه عن مقدمات النوم كالسَّيِّئَةِ والنعاس والغفوة، فهي ليست من صفات الخالق، بل من صفات المخلوق الذي يعترىه الضعف، والعجز والقصور، وهو فتور يعترى الإنسان ولا يفقد معه عقله (22).

ثانياً: الرقاد. الرقاد نوع من أنواع النوم، والراجح أن المقصود به النوم الطويل في الليل (23)، وقد يكون الرقاد بالنهار (24).

ثالثاً: الهجوع. الهجوع النوم، وفي قوله تعالى: {كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ} (25) أي كانوا قليلاً ما ينامون من الليل (26)، فقد نفى عنهم النوم البتة، فكانوا لا ينامون من الليل إلا أقله، فينامون قليلاً من الليل ويصلون أكثره (27).

رابعاً: النعاس. النعاس هو النوم القليل الذي لا تعكّر صفوه أحلام ولا رؤى، وفيه السكون والهدوء والطمأنينة (28).

خامساً: السبات. السَّيِّئَةُ والسُّبَاتُ: هو السكون والنوم العميق الذي يحقق الراحة؛ حيث قال تعالى: «وجعلنا نومكم سباتاً»، أي جعلنا نومكم لكم راحة

(29) ينظر: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري 9/24.
(30) النية لغة: مصدر نويت نية ونواة، أي عزمته. ينظر: لسان العرب لابن منظور (15/347). النية اصطلاحاً: هي القصد، وهو اعتقاد القلب فعل شيء وعزمه عليه من غير تردد، المغني، لابن قدامة (4/337).

(31) يعتبر هذا المرض كما ذكرت سابقاً مرضاً جديداً ونازلة معاصرة لم أجد من نص عليها من الفقهاء - رحمهم الله - المتقدمين، ولذلك ألحقت هذه المسألة بأقرب مسألة يمكن التنزيل عليها ومنها النوم الطبيعي والإغماء.

(32) الصوم في اللغة: الصاد والواو والميم أصل يدل على إمساك وركود في مكان، ومن ذلك: صوم الصائم وهو إمساكه عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه، وقد صام الرجل صوماً وصياماً، وقوم صُومَ بالتشديد وصُيْمَ أيضاً، وصام الفرس صوماً، أي قام على غير اعتلاف. وصام النهار صوماً، إذا قام قائمة الظهيرة واعتدل. ينظر: لسان العرب، لابن منظور مادة (صوم) (12/350)، (351)، مقياس اللغة لابن فارس مادة (صوم) (3/323). الصوم شرعاً: عند الحنفية: الإمساك عن أشياء مخصوصة، وهي الأكل، والشرب، والجماع بشرائط مخصوصة من طلوع الفجر حتى الغروب. ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، دار المعرفة - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، (1/120). تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، (1/314). وعند المالكية: الإمساك عن شهوتي البطن والفرج، وما يقوم مقامها: مخالفة للهوى في طاعة المولى في جميع أجزاء النهار بنية قبل الفجر، أو معه، إن أمكن، فيما عدا زمن الحيض والنفاس، وأيام الأعياد. ينظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (1/275)، الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة أبي زيد القيرواني، (1/293). وعند الشافعية: تعددت تعاريف الشافعية للصوم، ولعل أشهرها - والله أعلم - هو: إمساك مخصوص في زمن مخصوص. ينظر: الحاوي الكبير، (3/394)، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، (1/616). عند الحنابلة: هو الإمساك عن أشياء مخصوصة في وقت مخصوص من شخص مخصوص. ينظر: المغني، لابن قدامة (4/323).

(33) تم قياس هذه المسألة على مسألة من أغمي عليه قبل الغروب - أو نام قبل الغروب - حتى طلع عليه الفجر.

(34) ينظر: حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ص ٤٢٧، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، 4/171، الذخيرة، 2/494، الفواكه الدواني 2/701، الحاوي الكبير، للماوردی 3/862، المجموع شرح المذهب 6/301، المغني، لابن قدامة، 3/17.

(35) ينظر: حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، ص ٤٢٧، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي، 4/171، الذخيرة، 2/494، الكافي لابن عبد الله 1/335، الفواكه الدواني 2/701، الحاوي الكبير، للماوردی 3/862، المجموع شرح المذهب 6/301، المغني، لابن قدامة، 3/17.

(13) سورة البقرة من الآية: ٢٥٥.
(14) سورة الفرقان من الآية: ٤٧.
(15) سورة النبا، من الآية: ٩.
(16) سورة الأعراف، من الآية: ٩٧.
(17) سورة القلم، من الآية: ١٩.
(18) سورة الصافات من الآية: ١٠٢.
(19) سورة الأنفال من الآية: ٤٣.
(20) سورة الروم من الآية: ٢٣.
(21) سورة الزمر من الآية: ٤٢.
(22) ينظر: الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي، ٢٧٢/٣، تفسير القرآن العظيم، 1/678.
(23) قد اختلف المفسرون في معنى الرقاد تبعاً لاختلاف معنى الآية في سورة الكهف قول الله تعالى (تحسبهم أيقاظاً وهم رقود) من الآية: 18 وهذا الخلاف ليس محل بحثنا.
(24) ينظر: جامع البيان في تفسير القرآن ١٩١/١٥.
(25) سورة الذاريات الآية: 17.
(26) ينظر: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري 21/509.
(27) ينظر: تفسير القرطبي 17/36.
(28) ينظر: المرجع السابق 7/372.

أدلتهم :

ما روته حفصة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال: من لم يُجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له⁽³⁶⁾.

وجه الدلالة:

دلّ الحديث على أن من لم يبيت النية قبل طلوع الفجر لا يصح صومه، فيجب عليه تبييت النية من الليل⁽³⁷⁾، وعلى هذا يمكن القول: بأن المريض المصاب بمرض النوم القهري إذا نام حتى خروج وقت النية أنه لا يصح صومه بلا نية، ويجب عليه القضاء.

2. ما روته ميمونة بنت سعد رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أجمع الصوم من الليل فليصم، ومن أصبح ولم يجمع فلا يصم⁽³⁸⁾.

وجه الدلالة:

دلّ نص الحديث على وجوب تبييت النية، وفي حال عدم تبييتها أو فوات وقتها، فلا يصح الصيام.

3. ما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى⁽³⁹⁾.

وجه الدلالة: دلّ الحديث بمفهومه على أن تعيين المنوي شرط لإداء أي عمل ومن ذلك عبادة الصوم، فلا يصح الصوم ولا سائر العبادات إلا بالنية، ولا تُحتسب هذه العبادات إذا كانت بلا نية⁽⁴⁰⁾، فكذا المصاب بمرض النوم القهري لا يُحسب صيامه إذا نام بدون عقد النية على الصيام.

4. الإجماع:

أجمع العلماء على أن من بلغه وجوب صيام رمضان، ولم ينو الصيام من الليل، فلا صيام له⁽⁴¹⁾.

5. القياس على الصلاة، فالصلاة ركن من أركان الإسلام، ومتنوعة فرضاً ونفلًا، ومن شروط صحتها وأدائها النية، فكذا الصيام بجماع أن كلا العبادتين تشتمل على فرض ونفل⁽⁴²⁾.

6. أن الصوم هو الإمساك لغة وشرعاً، ولا يتميز الشرعي من اللغوي إلا بالنية، فوجب للتمييز، وعلى هذا لا يصح صيام المريض المصاب بمرض النوم القهري إلا بعد أن ينوي، فإذا لم ينو فلا يصح صيامه⁽⁴³⁾.

(36) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصيام باب النية في الصوم، 2/304، حديث رقم 2456، واللفظ له،

وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب الصيام، باب ما جاء: لا صيام لمن لم يعزم من الليل 3/108، حديث رقم 730، وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الصيام، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك 3/170، حديث رقم 2654، والحديث صحيح صحيحه الألباني، ينظر: مشكاة المصابيح المؤلف محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، 1/449، حديث رقم (1987)، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته؛ (2/1114).

(37) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، 7/124. (38) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصيام، 2/150، حديث رقم 2197، وهذا الحديث ضعفه أهل العلم؛ لأن في إسناده الواقدي وهو متهم بالكذب، وقد ضعفه أهل العلم، ينظر: تلخيص الخبير 2/409.

(39) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب النية في الأيمان، 8/175، حديث رقم 6689، ينظر: الجامع الصحيح، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري دار الشعب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1407 هـ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنية" 6/48، حديث رقم 5036.

(40) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 6/387.

(41) ينظر: مراتب الإجماع، ص 39.

(42) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي 3/857.

(43) ينظر: المجموع شرح المذهب، للنووي 6/307.

7. أن الصوم عبادة محضة مفتقرة إلى النية كالصلاة، وغيرها، فلا بُدّ من وجود النية. (44)

8. أنها عبادة محضة، فلا تجوز إلا بالنية، كسائر العبادات (45).

القول الثاني :

لا يجب تبييت النية لكل ليلة من ليالي الصيام وإنما يستحب وتجزئه في أول ليلة من رمضان، ويدخل في ذلك من أغمي عليه قبل غروب الشمس ولم يفريق إلا بعد طلوع الفجر أو نام، وهي الرواية الثانية عند المالكية⁽⁴⁶⁾، وعلى هذا يصح صوم المصاب بمرض النوم القهري ولا يجب عليه التبييت لكل ليلة.

دليلهم :

أن صيام رمضان واجب فيه التتابع والنية تنعقد على صومه من أول يوم من أيامه وتكفي ما لم يفصل ذلك حيض أو سفر، وعلى هذا يصح صوم المريض بالنوم القهري دون الحاجة إلى التبييت كل ليلة⁽⁴⁷⁾.

ويمكن أن يناقش :

بأن الأدلة في القول بوجوب تبييت النية لكل ليلة من ليالي الصيام صريحة وعامة .

الراجح :

الراجح - والله أعلم - هو وجوب تبييت النية لكل ليلة من ليالي الصيام، وذلك لما يلي :

قوة ما استدل به أصحاب القول الأول.

مناقشة دليل القول الثاني .

الحالة الثانية:

أن ينوي الصوم من الليل ثم ينام بمرض النوم القهري جميع النهار⁽⁴⁸⁾.

اختلف الفقهاء - رحمهم الله - في حكم المصاب إذا نوى الصيام ثم استغرق نومه جميع النهار، هل يجب عليه قضاء ذلك اليوم أم لا؟ على قولين:

القول الأول:

أن صومه لذلك اليوم صحيح ولا قضاء عليه، وهذا هو مذهب الحنفية⁽⁴⁹⁾، والمالكية⁽⁵⁰⁾، والشافعية⁽⁵¹⁾، والحنابلة⁽⁵²⁾.

أدلتهم:

1. أن النوم عادة، ولا يزول به الإحساس بالكلية، وإذا ثبت انتبه⁽⁵³⁾، وعلى هذا فإن المصاب بمرض النوم القهري إذا ثبت انتبه؛ لعدم زوال الإحساس، ولكن نومه خارج عن ارادته واختياره.

2. من شروط صحة الصوم بقاء العقل، والعقل هنا باقٍ، والأصل في النوم أنه لا ينافي العقل ولا يزيله⁽⁵⁴⁾.

(44) ينظر: الذخيرة، للقراني 2/498، المغني لابن قدامة 3/17.

(45) ينظر: الاختيار لتعليل المختار، للموصلي الحنفي 1/134.

(46) ينظر: الكافي لابن عبد البر المالكي 1/336.

(47) ينظر: الكافي لابن عبد البر المالكي 1/336.

(48) قد أشار إليه الحنفية بأنه من نام جميع الشهر أو نصفه، فإنه يجب عليه القضاء لانعدام النية، ومع وجود النية فلا قضاء عليه، ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق للزيلعي 2/277، بدائع الصنائع للكاظمي 2/141.

(49) ينظر: الذخيرة للقراني 2/449، التاج والإكليل لمختصر خليل 3/218.

(50) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي 3/958، المذهب للشيرازي 1/185.

(51) ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، الشيخ شمس الدين الشيريني، 1/633.

(52) ينظر: المبدع شرح المقنع، 2/420، المغني لابن قدامة 3/32، الاقناع للحجاوي 1/308.

(53) ينظر: المبدع شرح المقنع، لابن مفلح 2/420.

(54) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل 3/218، الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، 2/724.

3. أن نوم الصائم بعد النية جميع النهار أو أكثره لا يضر ، بدليل أن ولايته ثابتة على ماله (55).

4. النوم جبلة وعادة تجري مجرى الصحة التي لا قوام للبدن إلا بها، وعلى هذا فإن صومه صحيح؛ لأن حكم العبادات جار عليه (56)، فلا تسقط بالنوم حتى وإن كان مريضاً ما دام عقله ثابت، والمصاب بمرض النوم القهري عقله ثابت فلا تسقط عنه. القول الثاني:

أن الصائم إذا نوى الصيام، ثم نام جميع النهار، أن صيامه لا يصح، ويجب عليه القضاء، وهذا هو القول الثاني عند الشافعية (57). دليلهم:

قياس النائم جميع النهار على المغمى عليه، فكما أنه لا يصح صيام المغمى عليه جميع النهار أو أغلبه، فكذلك النائم؛ بجامع ذهاب العقل في كلا الحالتين (58). ويمكن أن يناقش من وجوه:

الوجه الأول: بأنه قياس مع الفارق، فالنائم ثابت عقله، ولا يزول إحساسه، ولو ثبت انتبه؛ بخلاف المغمى عليه؛ فإن عقله زائل، ولا ينتبه إذا ثبت.

الوجه الثاني: أن النائم ثابتة ولايته على ماله؛ كالمستيقظ، أما المغمى عليه فلا تثبت ولايته (59).

الوجه الثالث: مخالفة القول الثاني للإجماع، حيث نص الإجماع على صحة صوم النائم، لأنه ثابت العقل، وأجمعوا على أنه لو استيقظ لحظة من النهار، ونام باقيه، فإن صومه صحيح (60).

الراجع:

الراجع - والله أعلم - هو القول الأول القائل بصحة صوم النائم جميع النهار ، وعدم وجوب القضاء عليه، وذلك لما يأتي:

1. تبين النائم النية للصيام، فلا تبطل النية إلا بالردة، أو الجنون، أو الإغماء، والنائم في هذه الحالة لم يصل إليها.

2. أن أهلية الخطاب للنائم باقية، والنوم لا يبطلها.

ما سبق من الرد على أدلة أصحاب القول الثاني.

وعلى هذا نقول بجواز صيام المريض المصاب بمرض النوم القهري لكون عقله ثابت ولم يزول إحساسه بالكلية كالنوم المعتاد .

الحالة الثالثة:

أن ينوى الصيام من الليل، ثم يصاب بمرض النوم القهري فينام ثم يستيقظ والليل باقٍ، فهل يلزمه تجديد نية الصيام أو لا ؟

اختلف الفقهاء - رحمهم الله - في ذلك على قولين:

القول الأول:

لا يجب تجديد النية وهذا هو قول الحنفية (61) والمالكية (62)، وأحد القولين عند الشافعية (63)، وهو المذهب عندهم، ومذهب الحنابلة (64).

أدلتهم:

1. أن النوم ليس منافياً للصوم (65).

2. لو ثبتت النية بعد ثبوت الشهر، ونام جميعه صبح صومه، وبرئت ذمته؛ فلا يجب تجديد النية (66).

3. أن الله تعالى أباح الأكل إلى طلوع الفجر، فلو كان الأكل يُبطل النية لما جاز له أن يأكل إلى الفجر؛ لأنه يبطل النية (67).

القول الثاني:

يجب تجديد النية إذا نام بعدها، ثم استيقظ والليل باقٍ (68)، وهو القول الثاني عند الشافعية (69).

دليلهم:

لم أقف لهم على دليل ولكن يمكن أن يستدل لهم بما ذكره أبو أسحاق أنه قال: عليه تجديد النية بعد الأكل والجماع ، وكذلك لو نام ثم استيقظ قبل الفجر، لزمه تجديد النية ، قال لأنه بالأكل والجماع قد خالف نيته، وما عقده من الصوم على نفسه (70).

ويمكن أن يناقش:

أن ذلك منافٍ لإجماع المسلمين حيث أنه مباح له الأكل والشرب والجماع حتى طلوع الفجر، ولا يأمر بتجديد النية وليس ذلك مناقض ولا مناف لها ، ثم أنا أبو أسحاق قد رجع عن قوله (71).

الراجع:

الراجع - والله أعلم - هو القول الأول القائل بعدم تجديد النية، وذلك لما يأتي:

1. أن النوم عادة، ولا يزول به الاحساس بالكلية، فيصح صيامه؛ لوجود النية والإمساك.

2. أنه لو أمر بـ تجديد النية لكان في ذلك مشقة عليه، وربما ينسى تجديدها، والشريعة الإسلامية رفعت الحرج والمشقة، فلا يجب تجديدها.

وبناء على ما سبق بيانه في حكم النائم إذا نام بعد أن نوى الصيام، ثم استيقظ والليل باقٍ: فلا حرج عليه، ولا يجدد النية، فإذا كان ذلك في حق النائم بدون مرض، فمن باب أولى ألا يجدد النية من نام بغلبة مرض النوم القهري؛ لكونه أعذر في ذلك؛ لوجود نوم خارج عن اختياره وإرادته، ما دام أنه نوى وغلبة النوم القهري عليه.

المبحث الرابع: حكم صيام المريض بالنوم القهري إذا صبَّ أحدٌ في حلقه ماءً أو مفطراً غيره .

اختلف الفقهاء - رحمهم الله - في النائم إذا صبَّ أحدٌ في حلقه الماء أو أياً من المفطرات السائلة، هل يفسد صومه أو لا (72)؟ وهل عليه القضاء أو لا؟ على قولين:

(65) ينظر: الشرح الكبير، للرافعي 6/406، المذهب، للشيرازي 1/ 181، المغني لابن قدامة 3/17.

(66) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، 2/724.

(67) ينظر: المذهب للشيرازي 1/ 181.

(68) ذكر النووي في المجموع أن هذا القول محكي عن أبي إسحاق المروزي و نقل أنه رجع عنه، ينظر: المجموع شرح المذهب 6/291.

(69) ينظر: حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب، 8/218.

(70) ينظر: المرجع السابق.

(71) ينظر: المجموع شرح المذهب 6/291، الحاوي الكبير للماوردى 3/ 869 .

(72) خصصت هذا المبحث بصوم فريضة شهر رمضان، فلا يدخل معه غيره من الصيام، لا نفل، ولا واجب كالنذر، والكفارات.

(55) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، 2/724، المذهب للشيرازي، 1/185.

(56) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردى 3/958.

(57) ينظر: المجموع شرح المذهب 6/345.

(58) ينظر: المذهب للشيرازي، 1/185.

(59) ينظر: المذهب للشيرازي، 1/185.

(60) ينظر: المجموع شرح المذهب، 6/346.

(61) أن هذا هو مفهوم كلام الحنفية في وجود النية مسبقاً، فلا يضر النوم، ولا يلزم تجديد النية، ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق للزيلعي 2/277.

(62) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، 2/724، التلحين في الفقه المالكي، 1/71.

(63) ينظر: الحاوي الكبير للماوردى 3/ 926، روضة الطالبين 2/366.

(64) ينظر: دليل الطالب لنيل المطالب، 1/92، المغني، لابن قدامة 3/17، كشف المخدرات 1/166.

يترتب على من أفطر في نهار رمضان ناسياً أو مخطئاً قضاءً، ولا كفارة، وهو في حكم المكروه، وذلك لعدم النية (84)، وهنا النائم مغلوبٌ على أمره، فلا نية له، فلا يفطر، ولا قضاء عليه.

ونوقش من وجهين:

الأول: أن الكفارة ساقطة عن المكروه، فكذا ساقطة عن النائم، ولكن القضاء لهذا اليوم مختلف فيه، فلا يستدل به في موقع الخلاف (85).

الثاني:

أن هذا الحديث من باب الاقتضاء، وقد أريد الحكم الأخروي؛ فلا حاجة إلى إرادة الحكم الدنيوي، إذ هو لا عموم له، والمؤاخذة بالخطأ جائزة عقلاً، والتقدير رفع حكم الخطأ، لأن نفس الخطأ لم يرفع، والحكم نوعان: دنيوي، وهو الفساد، وأخروي: وهو الإثم؛ فتناولهما (86).

3- أن من شروط الإفطار أن يكون عامداً أي قاصداً للفعل، فلو لم يقصد بأن صُبت في حلقه أو أنفه شيء كرهاً: لم يفطر، وهنا كان مغلوباً على أمره فهو نائم، فهو غير مؤاخذ؛ فلا يجب عليه القضاء (87).

ويمكن أن يناقش:

أن القياس على المكروه في عدم فساد صومه قياس مع الفارق، ووجه الفرق: أن المكروه يفسد صومه، وإنما رفع عنه المؤاخذة الأخروية، أما الدنيوية فلا ترفع عنه، فكذا هنا يرفع عنه المؤاخذة الأخروية، أما الدنيوية فلا نقول بسقوط القضاء عنه. الراجح: الراجح - والله أعلم - هو القول القائل بفساد الصيام، ووجوب القضاء، وذلك لما يأتي:

1. ضعف استدلال أصحاب القول الثاني ومناقشته.

2. سلامة أدلة القول الأول من المناقشة.

3. أن الأولى في ذلك القضاء؛ خروجاً من الخلاف، وبراءة للذمة.

بناءً على ما سبق بيانه في اختلاف الفقهاء - رحمهم الله - حول فساد الصيام وقضائه لمن صُبت في حلقه ماءً يتبين لي أن المريض المصاب بمرض النوم القهري وإن كان صُبت الماء في حلقه بدون رغبته؛ إلا أنه فسد صومه ويجب عليه القضاء لذلك اليوم إبراءً لذمته، ولا يجب عليه الكفارة.

المبحث الخامس: حكم صوم المرأة المصابة بمرض النوم القهري إذا جُمعت في نهار رمضان.

صورة المسألة: إذا جُمعت المرأة المصابة بمرض النوم القهري في نهار رمضان دون أن تشعر، أو شعرت، ولكن قد تم الإيلاج في الفرج. فهل يجب عليها القضاء والكفارة أم لا؟

تحرير محل النزاع: اتفق الفقهاء - رحمهم الله - على أن الصائمة النائمة إذا جُمعت: لا تجب عليها الكفارة. (88)، (89)، واختلف - الفقهاء - رحمهم الله - هل تقضي صيام ذلك اليوم أو لا؟

القول الأول: إذا صُبت أحدٌ في حلقه ماءً أو أي مفسد من مفسدات الصيام: فصومه فاسد، ويجب عليه القضاء، دون الكفارة وهذا هو مذهب الحنفية (73)، والمالكية (74). دليلهم:

1. القياس: قياس النائم الذي صُبت في حلقه الماء على المكروه، بما مع أنه فعل مفطراً من مفطرات الصيام، فسد صومه به، فيجب عليه القضاء (75).

2. أن النائم كالمخطئ الذي سبقه ماء المضمضة إلى حلقه، وليس هو كالناسي؛ لأنَّ الناسي قاصدٌ للفعل، ناسٍ للصوم؛ بخلاف المخطئ، فهو ذاكر للصوم، غير قاصد للفعل (76).

القول الثاني: إذا صُبت أحدٌ في حلقه ماءً أو أي مفسد من مفسدات الصيام: لم يفطر به، ولا يجب عليه القضاء، وهذا هو مذهب الشافعية (77)، والحنابلة (78).

أدلتهم:

1. ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا نسي فأكل وشرب فليتم صومه؛ فإنما أطعمه الله وسقاه (79).

وجه الدلالة:

دَلَّ الحديث بمنطوقه على إثبات عذر الناسي، وصحة الصوم، وأن النسيان لا يرفع نية الصوم التي يَتَّهَمُ، فأمر بإتمام العمل على النية (80)، فإذا كان ذلك في حق الناسي وهو مستيقظ فالنائم أولى في عدم المؤاخذة منه.

ونوقش من وجهين:

الأول: أن قياس الناسي على النائم في فساد الصوم وعدم فساده: قياسٌ مع الفارق؛ حيث إنَّ جميع الفقهاء متفقون على أن الناسي لا يفسد صومه إذا أكل أو شرب في نهار رمضان؛ لورود النص الصريح على ذلك، والفارق بينهما أنَّ النسيان من فعل الله تعالى لا صُنِعَ فيه للعباد، ولهذا جعله الله عذراً من الأعذار المسقطه للقضاء، وهنا إنَّما جاء العذر بسبب مضاف إلى العباد، وهو: النوم منه، والصبُّ من غيره، وهذا غير مانع من فساد الصوم؛ لوصل المفطر إلى باطنه، فيجب عليه القضاء (81).

الثاني: أن الناسي إذا ترك التسمية عند الذبح تَوَكَّلَ ذبيحته؛ بخلاف النائم، فهو ذاهب العقل، ولا تَوَكَّلَ ذبيحته (82).

2. ما رواه أبو ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ: إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه (83).

وجه الدلالة:

أشار الحديث إلى أن الخطأ والنسيان عذرٌ من الأعذار المسقطه للحكم، فلا

(73) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي 2/293، فتح القدير، 2/329، المبسوط، 3/178.

(74) ينظر: التاج والإكليل 3/232، حاشية الدسوقي 5/131.

(75) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي 2/292.

(76) ينظر: المبسوط للسرخسي 3/178.

(77) ينظر: حاشيتا قلوبو وعميرة، 5/301، نهاية المحتاج 3/173.

(78) ينظر: المبدع شرح المقنع، لابن مفلح 2/436، شرح الزركشي على مختصر الخرقي، 1/421.

(79) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً، 3/40، حديث رقم 1933.

(80) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال 4/61.

(81) ينظر: المبسوط، للسرخسي 3/178.

(82) ينظر: المرجع السابق 2/293.

(83) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكروه والناسي (1/659)،

حديث رقم 2045، وفي لفظ (إن الله تجاوز)، والحديث صحيح، صححه الألباني، ينظر: صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، 5/45.

(84) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، 6/302.

(85) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال 4/61.

(86) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي 2/292.

(87) ينظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقي، للزركشي 1/421.

(88) الكفارة لغة: الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية، وكفر الله عنه الذنب: أي محاه، وفيها تكفير الذنب، وكفر عن يمينه: إذا فعل الكفارة، والكفارة والتكفير في المعاصي كالإحباط في الثواب، التهذيب، وسُميت الكفارات كفارات؛ لأنها تكفر الذنب أي تستره، ومنها كفارة الظهار واليمين وكفارة القتل الخطأ. ينظر: لسان العرب لابن منظور 5/144، مقاييس اللغة لابن فارس 5/191.

الكفارة اصطلاحاً: هي جوارب للخلل الذي أوقعه الإنسان في تصرفاته، فهي ترميم لما قد أفسده وإصلاح لما قد أخطأ به وإزالة آثار ما قد ترتب على فعله، وقيل هي من الستر لستره الذنب بمحوه أو تخفيف إثم بناء على أنها زواجر كالحجود والتعازير أو جوارب للخلل. ينظر: نهاية المحتاج 23/135، الفقه المنهجي على مذهب الشافعي 3/70.

(89) -ينظر: اتفاق الفقهاء - رحمهم الله - البحر الرائق 2/139، بدائع الصنائع 4/201، التاج والإكليل 3/251، الفقه المنهجي على مذهب الشافعي 3/72، المجموع شرح المذهب 6/344، الحاوي الكبير للماوردي 3/933، المغني لابن قدامة 3/61، شرح الزركشي 1/425.

3. أنه لم يوجد منها فعلٌ، فلم تفطر، كما لو صُبت في حلقها ماءً بغير اختيارها⁽¹⁰⁴⁾.

ويمكن أن يناقش: بأن قياس جماع النائمة على النائم الذي صُبت في حلقه ماءً قياسٌ مختلف فيه، هل يقضي أو لا فلا يقاس عليه⁽¹⁰⁵⁾.

4. كل أمرٍ غلب عليه الصائم، فليس عليه فيه قضاء ولا كفارة، والصائمة النائمة مغلوقة على أمرها، فلا قضاء ولا كفارة عليها⁽¹⁰⁶⁾.

الراجح: الراجح - والله أعلم - هو القول الأول القائل بأن المرأة إذا جُمِعت في نهار رمضان، أن صيامها قد فسد، ويجب عليها القضاء، ذلك لما يأتي:

1. قوة ما استدلل به أصحاب القول الأول.

2. ما سبق من الرد على أدلة أصحاب القول الثاني القائلين بعدم فساد صومها وعدم وجوب القضاء.

3. أن جماع المرأة النائمة في نهار رمضان نادرٌ، فالأولى القول بالقضاء؛ خروجاً من الخلاف، وإبراءً للذمة.

4. أن المرأة قد تستيقظ جزاءً فعل الجماع، وقد لا تستطيع الخلاص منه؛ لغلبة النوم عليها، فالأولى القضاء؛ احتياطاً لعبادة الصوم.

وعلى هذا يُمكن القول بأن المرأة المصابة بمرض النوم القهري أقوى في العذر من النائمة نومًا عاديًا، ولكن لا نقول بصحة صومها، فيلزمها القضاء لذلك اليوم الذي فسد صيامها فيه بفعل الجماع؛ إبراءً لذمتها.

المبحث السادس: حكم صيام المصاب بمرض النوم القهري إذا أصبح جنبًا، أو نام نهار رمضان ثم احتلم

لا يخلو ذلك الأمر من حالتين:

الحالة الأولى: أن تكون الجنابة التي عليه ناتجة عن احتلام.

وفي هذه الحالة اتفق الفقهاء - رحمهم الله - على أن من أصبح جنبًا عن احتلام، أو نام نهار رمضان، ثم احتلم فصيامة صحيح، ولا قضاء عليه⁽¹⁰⁷⁾، وذلك لما يأتي:

1. ما روي عن أبي سعد الخديري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاث لا يفطرن الصائم: الحجامة، والقيء، والاحتلام⁽¹⁰⁸⁾.

وجه الدلالة:

دلّ الحديث على أنّ الاحتلام لا يفطر الصائم، وبمفهومه على أنّ من نام في رمضان ليلاً فأصبح جنبًا من احتلام، أو نام في نهار رمضان فاحتلم فأنزل من آثار احتلامه أنه لا يبطل صومه، ولا قضاء عليه⁽¹⁰⁹⁾، مما يدلّ على أن النائم معذور فإذا كان نائمًا من مرض فهو أشدّ عذرًا.

2. القياس على الناسي، فكما أنه لا يفطر به، فكذلك في الاحتلام، بجماع

القول الأول: أن الصائمة إذا جُمِعت في نهار رمضان، فإنّ صومها فاسد⁽⁹⁰⁾، ويجب عليها القضاء، وهذا هو مذهب الحنفية⁽⁹¹⁾، والمالكية⁽⁹²⁾، والشافعية⁽⁹³⁾، والحنابلة⁽⁹⁴⁾.

أدلتهم:

1. القياس على المكروهة، فكما أن المكروهة يفسد صومها بالجماع، فكذلك النائمة بجماع أن كلاً منهما أظرت بغير رضا منها⁽⁹⁵⁾.

2. القياس على الصلاة والحج، بجماع أنها عبادات يفسدها الوطء، فكما أنّ الصلاة والحج عبادتان يفسدهما الوطء على كل حال، فكذلك الصوم⁽⁹⁶⁾.

3. أنه جماع في الفرج، فأفسد الصوم، كما لو أكرهت بالوعيد⁽⁹⁷⁾.

القول الثاني:

أن صيامها صحيح، ولا يجب عليها القضاء، وهذه الرواية الثانية عند الحنابلة⁽⁹⁸⁾.

أدلتهم:

1. ما رواه أبو ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه⁽⁹⁹⁾.

وجه الدلالة: أنّ المرأة إذا أكرهت على الجماع، فلا قضاء عليها، فكذلك النائمة، بجماع أن كلاً منهما غير مختارين؛ لما فُعل بمن⁽¹⁰⁰⁾.

ويمكن أن يُناقش: أن الله رفع الإثم والمأخذة الأخروية عن المخطئ، والناسي، والمكروه، أما الدينونة فهي محلّ خلاف، فلا يُستدلّ بمحلّ الخلاف⁽¹⁰¹⁾.

2. القياس على المكروه من وجهين:

الأول: لا يفسد صومها قياساً على المكروه؛ بجماع أن كلاً منهما لا يوجد عنده القصد، والعذر في النائمة أبلغ؛ لعدم القصد⁽¹⁰²⁾.

ويمكن أن يناقش: بأن القياس على الناسي قياسٌ مع الفارق، ووجه الفرق بين المقيس والمقيس عليه: أن النسيان يغلب وجوده، فيُفْضَى إلى الحرج، أما جماع المرأة النائمة فهو نادرٌ، فالقضاء لا يُفْضَى إلى الحرج.

الثاني:

أن ما لا يقع الفطر به ناسياً، لا يقع الفطر به نائماً؛ كالأكل، بجماع أن من لا يفطر بالأكل لا يفطر بالوطء كالناسي⁽¹⁰³⁾.

ويمكن أن يناقش: بأنّه ليس جميع المفطرات بالنسيان متفقاً على عدم المؤاخذه بها، وعدم الفطر بها، والفطر بالأكل والشرب ناسياً في نهار رمضان مختلفٌ فيه، هل يقضي أولاً يقضي؟ فلا يقاس على ما فيه اختلاف.

(90) يجب على النائمة إذا جُمِعت الإمساك عن الطعام والشراب بقية يومها الذي حصل فيه قياساً على الصائمين، فإذا أكلت بعد ما جُمِعت فلا كفارة عليها، لأن الفساد حصل بالجماع قبل الأكل كالمخطئ.

(91) ينظر: البحر الرائق 2/139، بدائع الصنائع 4/201.

(92) ينظر: التاج والإكليل: 3/251.

(93) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي 3/933، المجموع شرح المذهب 6/344.

(94) ينظر: الإنصاف 3/222، المغني، لابن قدامة 3/61.

(95) ينظر: الإنصاف 3/222.

(96) ينظر: المغني، لابن قدامة 3/61.

(97) ينظر: المرجع السابق.

(98) ينظر: الشرح الكبير، لابن أبي عمر 3/58، الفروع ومعه تصحيح الفروع، 5/42، الإنصاف 3/221.

(99) سبق تحريجه.

(100) ينظر: الإنصاف 3/221.

(101) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق 2/292.

(102) ينظر: الشرح الكبير لابن أبي عمر، 3/58.

(103) ينظر: المغني لابن قدامة 3/61.

(104) ينظر: المغني، لابن قدامة 6/106، الشرح الكبير لابن أبي عمر 3/58.

(105) سبق ذكر هذه المسألة بالتفصيل.

(106) ينظر: الإنصاف 3/221، الفروع وتصحيح الفروع 5/42.

(107) ينظر: المبسوط للسرخسي 3/101، البحر الرائق شرح كنز الدقائق للزيلعي 2/293، تحفة الملوك، ص 140، الذخيرة 3/521، الكافي لابن عبد البر 1/339، الحاوي الكبير للماوردي 3/892، المجموع شرح المذهب 6/308، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج 1/635، المغني لابن قدامة 2/250، الفروع، 5/2، الفروع ومعه تصحيح الفروع للمرداوي 5/17، 60. كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي، 6/53.

(108) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الصوم، باب الصائم يذره القيء 3/97، حديث رقم 719، والحديث ضعيف، ينظر: صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص 632، مشكاة المصابيح للتبريزي 1/455.

(109) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، 3/411.

أنه لا صنع له في ذلك، وهو أعذر وأبلغ من النسيان⁽¹¹⁰⁾.

2. لأنه لم يوجد صورة الجماع ولا معناه، وهو الإنزال عند شهوة ومباشرة⁽¹¹¹⁾.

الحالة الثانية:

أن يكون الصائم قد أصبح جنباً عن جماع⁽¹¹²⁾:

اختلف الفقهاء - رحمهم الله - في حكم من أصبح جنباً عن جماع، على قولين:

القول الأول:

أن من أصبح جنباً عن جماع فإن صومه صحيح، ولا قضاء عليه، وهذا مذهب الخنيفة⁽¹¹³⁾، والمالكية⁽¹¹⁴⁾، والشافعية⁽¹¹⁵⁾، والحنابلة⁽¹¹⁶⁾.

أدلتهم:

1. قول الله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصَّيَامِ الرَّقْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ عَلَيَّكُمْ كُنْتُمْ تُخَافُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية⁽¹¹⁷⁾.

وجه الدلالة: قوله: "فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ" دلّت الآية على أنه أحلّ لهم الجماع، بمعنى تجماعون النساء حتى يتبينّ لهم ضياء الصباح من سواد الليل⁽¹¹⁸⁾، فإذا كانت المباشرة في آخر جزء من الليل مباحة فلاغتسال يكون بعد طلوع الفجر ضرورة، وقد أمر الله بإتمام الصوم⁽¹¹⁹⁾.

2. ما روي أن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، أخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يدركه الفجر، وهو جنب من أهله، ثم يغتسل، ويصوم⁽¹²⁰⁾.

وجه الدلالة: دلّ الحديث بمنطوقه على جواز الصيام لمن أصبح جنباً فإنه يغتسل ويتم صومه، فهذا الحديث قد أجمع فقهاء الأمصار على الأخذ به⁽¹²¹⁾.

3. ما روي عن أم سلمة رضي الله عنها أنها سُئِلَتْ عن الرجل يصبح جنباً أيصوم؟ فقالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصبح جنباً من جماع؛ لا من حلم، ثم لا يفطر، ولا يقضي"⁽¹²²⁾.

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل على أمرين:

الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجامع في ليل رمضان ويؤخر الغسل إلى بعد طلوع الفجر مما يدل على جوازه.

الثاني: أن هذا الغسل كان من جماع؛ لا من احتلام؛ لأنه كان لا يحتلم؛

إذا لاحتلام من الشيطان، وهو معصوم منه⁽¹²³⁾.

4- ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: إن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب: يا رسول الله إني أصبح جنباً، وأنا أريد الصيام، فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصبح جنباً، وأنا أريد الصيام، فاعتسل، وأصوم فقال الرجل: يا رسول الله إنك لست مثلنا، قد غفر الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتبع»⁽¹²⁴⁾.

وجه الدلالة:

دلّ الحديث بمنطوقه على غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعتقاده الخصوصية بلا علم؛ مع كونه أخبره بفعله جواباً لسؤاله، وذلك دليل على عدم الاختصاص⁽¹²⁵⁾، كما دلّ على إباحة إتيان النساء في الليل إلى طلوع الفجر، ولا يكون الاغتسال الذي يوجبه ذلك الإتيان إلا في النهار، وفي ذلك ما يدل على إباحة الصوم مع الجنابة⁽¹²⁶⁾.

5- أن الله أباح المباشرة بالليل، ومن ضرورتها: وقوع الغسل بعد الصبح⁽¹²⁷⁾، فلا قضاء عليه وصومه صحيح.

القول الثاني: أن من أصبح جنباً عن جماع فصومه غير صحيح، ويجب عليه قضاء ذلك اليوم، وهذا هو ما ذهب إليه أبو هريرة، وبعض التابعين⁽¹²⁸⁾.

دليلهم: عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: من أدركه الصبح وهو جنب فلا صوم يومئذ⁽¹²⁹⁾.

وجه الدلالة: دلّ الأثر على أن من أصبح جنباً أنه لا يصوم ذلك اليوم⁽¹³⁰⁾، فإذا لم يكن له الصيام، فيجب عليه القضاء.

ونوقش هذا الأثر من وجوه:

الأول:

أن أثر أبي هريرة رضي الله عنه منسوخ⁽¹³¹⁾.

الثاني:

أن هذا الخبر عن أبي هريرة رضي الله عنه غير مسلم به، فهو مردود بخبر أم سلمة وعائشة رضي الله عنهما، ذلك أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أعلم بالحكم وقد أخبرت به بعد وفاته⁽¹³²⁾.

(110) ينظر: الاختيار لتعليل المختار 1/142، المغني، لابن قدامة 3/36.

(111) ينظر: الجوهرة النيرة، 2/26، الهداية شرح بداية المبتدي، 1/122.

(112) تم قياس هذه المسألة على مسألة من أصبح جنباً من النوم المعتاد.

(113) ينظر: الاختيار لتعليل المختار 1/142، البحر الرائق شرح كنز الدقائق للزيلعي 2/293، المبسوط للسرخسي 3/101، تحفة الملوك 1/140.

(114) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني 1/43، الكافي لابن عبد البر 1/339، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، للحطاب 1/352.

(115) ينظر: الأم، 2/98، أسنى المطالب شرح روضة الطالب، 1/422، الحاوي الكبير للماوردي 3/892، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج 1/635.

(116) ينظر: الكافي لابن قدامة 1/433، المغني لابن قدامة 3/78، شرح الزركشي 1/428، الفروع لابن مفلح 5/2.

(117) سورة البقرة، من الآية: 187.

(118) ينظر: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، 3/233، تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 1/512.

(119) ينظر: المبسوط للسرخسي 3/101.

(120) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب الصائم يصبح جنباً 3/38، حديث رقم 1926.

(121) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال 4/49.

(122) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب 3/138، حديث رقم 2647.

(123) ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر 4/144.

(124) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان 2/285، حديث رقم 2391، والحديث صحيح، ينظر: صحيح وضعيف سنن أبي داود، 5/389.

(125) ينظر: بيان مشكل الآثار: 2/52.

(126) ينظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 2/214.

(127) ينظر: مجمع الأثر 1/360.

(128) وقد ذكر ابن عبد البر في التمهيد أنه رجح عنه، ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 17/422، كما أنني لم أجد من نصّ على ذلك من الفقهاء، أو كان رأياً لأحدهم، أو مذهباً له، إلا أنني وجدت الجميع ذكر رواية أبي هريرة • دون أن ينسبها إلى أي مذهب من المذاهب. ينظر: تحفة الفقهاء، 1/369، البيان والتحصيل، 17/311، الحاوي الكبير للماوردي 3/892، المغني لابن قدامة 3/78.

(129) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب الصيام، باب من أصبح جنباً وذكر الاختلاف عن أبي هريرة، 2/177، حديث رقم 2929، والحديث قال عنه شعيب الأرنؤوط حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، ينظر: بيان مشكل الآثار 2/241، مسند الإمام أحمد بن حنبل، 6/216 برقم (2585).

(130) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 17/422.

(131) ينظر: تهذيب سنن أبي داود ويوضح مشكلاته، 1/441.

(132) ينظر: المرجع السابق 1/441.

الثالث:

– أن هذا الأثر مختلف فيه، فقد اختلفت الآثار حول رواية أبي هريرة، فرؤي بروايات متعددة، ومن طرق مختلفة، فلا ينظر إليه (133)، قال ابن عبد البر: “وهذا الحديث لم يسمعه أبو هريرة من النبي صلى الله عليه وسلم وقد أحال إذ وقف عليه مرة على الفضل بن عباس ومرة على أسامة بن زيد ومرة قال أخبرني محبر ومرة قال حدثني فلان وفلان» (134).

الرابع:

أن هناك رواية تذكر بأن أبا هريرة رجع عن فتياه إلى قول الجماعة (135).

الراجح: الراجح والله أعلم – هو القول الأول القائل بأن من أصبح جنباً عن جماع أن صومه صحيح، ولا قضاء عليه، وذلك لما يأتي:

1. قوة ما استدلل به أصحاب هذا القول.

2. ضعف دليل القول الثاني.

3. أنه لو قيل بالإفطار، وفساد الصوم، ووجوب القضاء، لأدى ذلك إلى الوقوع في الحرج والمشقة، والله رفع الحرج عن العباد بقوله تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} (136).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد فقد توصلت في هذا البحث إلى أهم النتائج التالية والتوصيات:

- النوم حالة طبيعية تعطل معها القوى بسبب ترقى البخارات إلى الدماغ.
- النوم القهري حالة نادرة مزمنة للدماغ تسبب النوم المفاجئ في أوقات غير مناسبة.

- للنوم القهري مسميات أخرى كالخدار، داء التغفيق.
- ويعتبر مرض النوم القهري حالة مرضية، دماغية، نادرة، طويلة الأمد، تجعل الشخص ينام فجأة في أوقات غير مناسبة، ويصاحب هذا المرض نوبات نوم فجائية أثناء النهار، واضطراب النوم أثناء الليل.

- للنوم القهري أعراض مختلفة، منها: فرط النعاس أثناء النهار، وشلل النوم، وشلل اليقظة، والهلوسة.

- للنوم القهري سبببات متعددة، منها: حصول تقصير في جانب العبادات التكليفية من صوم وصلاة وغيرها، ومشاكل في أداء العمل، والعلاقات الاجتماعية، سواء كان العمل بالليل أو بالنهار، والإصابة بالحوادث في الطرقات، وزيادة في الوزن بسبب استخدام الأدوية.

- يُعدّ النوم آية من آيات الله في الكون، وهناك ألفاظ ذات صلة به، ومنها: البتة، والرقاد، والهجوم، والنعاس، والسُّبات.

- لا يصح صيام رمضان بدون نية.

- الراجح أنه يجب تثبيت النية لكل ليلة من ليالي رمضان .

- الراجح صحة صوم المريض بالنوم القهري جميع النهار، وعدم وجوب القضاء عليه وعدم تجديد النية إذا استيقظ من نومه والليل باقي.

- الراجح فساد الصيام ووجوب القضاء للمريض بمرض النوم القهري إذا صَبَّ أحدٌ في حلقة ماءٍ أو مفطرًا غيره.

(133) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 17/420.

(134) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 17/421، 420.

(135) ينظر: المرجع السابق 17/422، 421.

(136) سورة البقرة من الآية: 185.

- الراجح بأن المرأة المصابه بالمرض القهري إذا جُمِعت في نهار رمضان، فصيامها قد فسد، ويجب عليها القضاء.
- المريض القهري إذا أصبح جنباً عن احتلام، أو نام نهار رمضان فاحتلم: فصيامه صحيح، ولا قضاء عليه.
- والمريض المصاب بمرض النوم القهري إذا أصبح جنباً عن جماع أو احتلام فإن الراجح أن صيامه صحيح.
- من خلال البحث توصلت إلى أن بعض المسائل في النوم القهري تُقاس على النائم نوماً اعتيادياً، وعلى المغمى عليه، وبعض المسائل على المكره .

التوصيات:

بناء على البحث والنتائج التي توصلت إليها فإن أوصي بما يلي:

- زيادة البحث حول هذا المرض وإيجاد العلاج المناسب له لشدة خطورته وعدم الانتباه لوجوده، ومدى تأثيره على حياة المريض من جميع النواحي الدينية والنفسية والاجتماعية وغيرها.
- على الباحثين من أهل الاختصاص في الشريعة وعلومها إيجاد الدراسات الفقهية حول العبادات التكليفية للمصاب بمثل هذا المرض.

الدعم المالي

يؤكد الباحثون أن هذا العمل العلمي لم يحصل على أي دعم مالي من أي جهة حكومية أو خاصة، وأنه تم إعداده وتمويله ذاتياً.

الإفصاح والتصرّجات:

تضارب المصالح: ليس لدى المؤلفون أي مصالح مالية أو غير مالية ذات صلة للكشف عنها. المؤلفون يعلنون عن عدم وجود أي تضارب في المصالح.

الوصول المفتوح: هذه المقالة مرخصة بموجب ترخيص إسناد الإبداع التشاركي غير تجاري 4.0 الدولي (CC BY-NC 4.0)، الذي يسمح بالاستخدام والمشاركة والتعديل والتوزيع وإعادة الإنتاج بأي وسيلة أو تنسيق، طالما أنك تمنح الاعتماد المناسب للمؤلف (المؤلفين) الأصليين. والمصدر، قم بتوفير رابط لترخيص المشاع الإبداعي، ووضح ما إذا تم إجراء تغييرات. يتم تضمين الصور أو المواد الأخرى التابعة لجهات خارجية في هذه المقالة في ترخيص المشاع الإبداعي الخاص بالمقالة، إلا إذا تمت الإشارة إلى خلاف ذلك في جزء المواد. إذا لم يتم تضمين المادة في ترخيص المشاع الإبداعي الخاص بالمقال وكان الاستخدام المقصود غير مسموح به بموجب اللوائح القانونية أو يتجاوز الاستخدام المسموح به، فسوف تحتاج إلى الحصول على إذن مباشر من صاحب حقوق الطبع والنشر. لعرض نسخة من هذا الترخيص، قم بزيارة:

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0>

قائمة المصادر والمراجع:

- الآبي الأزهري، صالح بن عبد السميع. الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة أبي زيد القيرواني. بيروت: المكتبة الثقافية.
- ابن بطال البكري القرطبي، علي بن خلف. شرح صحيح البخاري. تحقيق ياسر بن إبراهيم. ط2. السعودية: مكتبة الرشد.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1989.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة.

الشافعي، محمد بن إدريس. الأم. ط2. بيروت: دار المعرفة.
 الشريبي، شمس الدين محمد بن الخطيب. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج. ط1. بيروت: دار المعرفة، 1997.
 الشيرازي، إبراهيم بن علي. المهذب في فقه الإمام الشافعي. (المكتبة الشاملة).
 طيلة، منال محمد. أسرار النوم. الكويت: مركز تعريب العلوم الصحية.
 الطبري، محمد بن جرير. جامع البيان في تفسير القرآن. ط1. دار هجر.
 الطحاوي، أبو جعفر. بيان مشكل الآثار. تحقيق شعيب الأرنؤوط. (المكتبة الشاملة).
 الطحطاوي، أحمد بن محمد. حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق.
 العظيم آبادي، شمس الحق. عون المعبود شرح سنن أبي داود. تحقيق عبد الرحمن عثمان. ط2. المدينة المنورة: المكتبة السلفية، 1968.
 القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. الذخيرة. تحقيق محمد حجي. بيروت: دار الغرب.
 القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي). تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. ط2. القاهرة: دار الكتب المصرية، 1964.
 القلوب، شهاب الدين، وعميرة، أحمد البرلسي. حاشيتا قلوب وعميرة. (المكتبة الشاملة).
 القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته. (المكتبة الشاملة).
 الكاساني، أبو بكر بن مسعود. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط1. بيروت: دار المعرفة، 2000.
 كتعان، أحمد محمد. الموسوعة الطبية الفقهية. ط2. دار النفاس، 2006.
 الكرمي، مرعي بن يوسف. دليل الطالب لنيل الطالب. تحقيق أبو قتيبة الفارابي. ط1. دار طيبة.
 الكلبلي، عبد الرحمن بن محمد. مجمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر. تحقيق خليل المنصور. بيروت: دار الكتب العلمية.
 الماوردي، أبو الحسن. الحاوي الكبير. بيروت: دار الفكر.
 الموصل، الحنف، عبد الله بن محمود. الاختيار لتعليل المختار. تحقيق عبد اللطيف محمد. ط3. بيروت: دار الكتب العلمية، 2005.
 المواق، محمد بن يوسف العبدري. التاج والإكليل مختصر خليل. (المكتبة الشاملة).
 المرادوي، علاء الدين علي بن سليمان. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
 المرغنياني، علي بن أبي بكر. الهداية شرح بداية المبتدي.
 مسلم بن الحجاج النيسابوري. صحيح مسلم. بيروت: دار الجليل.
 المناوي، عبد الرؤوف. فيض القدير شرح الجامع الصغير. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1445هـ.
 السيوطي، كمال الدين محمد بن عبد الواحد. فتح القدير. بيروت: دار الفكر.
 النسائي، أحمد بن شعيب. سنن النسائي الكبرى. تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد حسن. بيروت: دار الكتب العلمية.
 النسائي، أحمد بن شعيب. سنن النسائي (المجتبى). تحقيق حسن شبلي. مؤسسة الرسالة.
 النووي، يحيى بن شرف. روضة الطالبين وعمدة المفتين. بيروت: المكتب الإسلامي.
 النووي، يحيى بن شرف. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط2. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1972.
 النووي، يحيى بن شرف. المجموع شرح المهذب. (المكتبة الشاملة).
 باهام، أحمد سالم. "مرض النوم القهري المناعي". جريدة الرياض. العدد 17189، الجمعة 17 يوليو 2015.
 "أعراض النوم القهري، وأسبابه، وطرق العلاج". الموقع الطبي (الطبي). تم الاطلاع عبر الرابط: <https://altibbi.com>.
 "اضطرابات النوم (الخدار النومي)". MSD Manuals. تم الاطلاع عبر الرابط: <https://www.msmanuals.com>.
 وزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية. "قسم التوعية الصحية". تم الاطلاع عبر الرابط: <https://www.moh.gov.sa>.

ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد. مراتب الإجماع. بيروت: دار الكتب العلمية.
 ابن حنبل، أحمد. مسند الإمام أحمد بن حنبل. مذيّل بأحكام شعيب الأرنؤوط. القاهرة: مؤسسة قرطبة.
 ابن رشد القرطبي (الجد)، محمد بن أحمد. البيان والتحصيل. تحقيق محمد حجي وآخرون. ط2. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1988.
 ابن عبد البر القرطبي، يوسف بن عبد الله. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري. مؤسسة قرطبة.
 ابن عبد البر القرطبي، يوسف بن عبد الله. الكافي في فقه أهل المدينة المالكي. تحقيق محمد أجدد الموريتاني. ط2. الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، 1980.
 ابن فارس، أحمد. معجم مقاييس اللغة. تحقيق عبد السلام هارون. دار الفكر، 1979.
 ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد. المغني. ط1. بيروت: دار الفكر، 1985.
 ابن قدامة، شمس الدين بن عبد الرحمن. الشرح الكبير. (المكتبة الشاملة).
 ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر.
 ابن مفلح المقدسي، محمد. الفروع ومعه تصحيح الفروع للمرداوي. تحقيق عبد الله التركي. ط1. مؤسسة الرسالة.
 ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. ط1. بيروت: دار صادر.
 ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم. البحر الرائق شرح كنز الدقائق. بيروت: دار المعرفة.
 الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته. ط3. بيروت: المكتب الإسلامي، 1988.
 الأنصاري، زكريا. أسنى المطالب شرح روضة الطالب. تحقيق محمد تامر. بيروت: دار الكتب العلمية.
 البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح. ط1. القاهرة: دار الشعب، 1407هـ.
 البهوتي، منصور بن يونس. كشف القناع عن متن الإقناع. (المكتبة الشاملة).
 الترمذي، محمد بن عيسى. سنن الترمذي. تحقيق أحمد شاكر وآخرون. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
 التفتازاني، سعد الدين مسعود. التلويح على التوضيح لمن التنقيح في أصول الفقه. تحقيق زكريا عميرات. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1996.
 الجرجاني، علي بن محمد. التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية.
 الجمل، سليمان بن عمر. حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب. (المكتبة الشاملة).
 الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله. المستدرک على الصحيحين. تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1990.
 الحجاوي، موسى بن أحمد. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق عبد اللطيف السبكي. بيروت: دار المعرفة.
 الحدادي العبادي، أبو بكر بن علي. الجوهرة النيرة. (المكتبة الشاملة).
 الخطاب، محمد بن محمد. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل. تحقيق زكريا عميرات. دار عالم الكتب، 2003.
 الحلبي البعلبي، أحمد بن عبد الله. كشف المخدرات والرياح الزهرات لشرح أخصر المختصرات. دار النبلاء.
 الخطيب التبريزي، محمد بن عبد الله. مشكاة المصابيح. تحقيق الألباني. ط3. بيروت: المكتب الإسلامي، 1985.
 الدارقطني، علي بن عمر. سنن الدارقطني. بيروت: دار الكتب العلمية.
 الدسوقي، محمد بن أحمد. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. (المكتبة الشاملة).
 الرازي، محمد بن أبي بكر. تحفة الملوك. تحقيق عبد الله نزيه أحمد. بيروت: دار البشائر الإسلامية.
 الرملي، شمس الدين محمد بن أحمد. غاية البيان شرح رسالة ابن رسلان. (المكتبة الشاملة).
 الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. بيروت: دار الكتب العلمية.
 الزرقاني، محمد بن عبد الباقي. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. بيروت: دار الكتب العلمية.
 الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله. شرح الزركشي على مختصر الخزقي. تحقيق عبد المنعم إبراهيم. بيروت: دار الكتب العلمية.
 الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق. (المكتبة الشاملة).
 السمرقندي، علاء الدين. تحفة الفقهاء. بيروت: دار الكتب العلمية.
 السرخسي، محمد بن أبي سهل. المبسوط. تحقيق خليل الميس. بيروت: دار الفكر.
 السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود. بيروت: دار الكتاب العربي.

List of Sources and References

Al-Abdari, Abu Abdullah Muhammad bin Yusuf, Al-Mawwaq. Al-Taj Wal-Iklee li Mukhtasari Khalil. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.

- Al-Hanafi, Zainuddeen bin Ibrahim bin Najim (Ibni Najim). Al-Bahrul-Ra'iq Sharhu Kanzil-Daqaqa'iq. Beirut: Darul-Ma'rifa.
- Al-Hijjawi, Sharaf al-Din Musa bin Ahmad ibn Musa Abul-Naja. Al-Iqna' Fi Fiqhil-Imama Ahmad bin Hanbal. Edited by AbdUl-Latif Muhammad Musa Al-Subki. Beirut - Lebanon: Darul-Ma'rifa.
- Ibn Abdul-Barr Al-Qurtubi, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad. Al-Tamheed Li ma Fil-Muwatta Minal Ma'ani wal-Asaneed. Investigated by Mustafa bin Ahmed Al-Alawi and Muhammad bin Abdul-Kabir Al-Bakri. Cordoba Foundation.
- Ibn Abdul-Barr Al-Qurtubi, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad. Al-Kafi fi Fiqhi Ahlil-Medina Al-Maliki. Investigated by Muhammad Muhammad Ajid Walad Madeek Al-Mauritani. 1st ed. Kingdom of Saudi Arabia: Al-Riyadh Al-Hadith Library, 1400 AH - 1980 AD.
- Ibn Faris, Ahmed. Maqayeesul-Lughah. Investigated by Abdul Salam Muhammad Haroun. Darul-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.
- Ibn Hanbal, Ahmad Abu Abdullah Al-Shaybani. Musnadul Imam Ahmad ibn Hanbal. Cairo: Cordoba Foundation.
- Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini. Sunan Ibni Majah. Investigated by Muhammad Fouad Abdul Baqi. Beirut: Darul-Fikr.
- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram. Lisanul-Arab. 1st ed. Beirut: Daru Sader.
- Ibn Qudamah Al-Maqdisi, Abdullah bin Ahmed. Al-Mughni. 1st ed. Beirut: Darul-Fikr, 1405 AH.
- Ibn Qudamah, Shamsuddeen Abul-Faraj bin Abdurrahman. Al-Sharh Al-Kabir. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Ibnul-Qayyim Al-Jawziyyah. Tahdheebu Sunani Abi Dawud wa Idahu Mushkilatih. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Jamal, Suleiman bin Omar. Hashiyatul-Jamal Fi Sharhi Manhajil-Tullab. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Jurjani, Ali bin Muhammad. Al-Ta'areefat. Beirut- Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Al-Kalibouli, Abdul Rahman bin Muhammad bin Suleiman. Majma'ul-Anhar Fi Sharh Multaqal-Akhbar. Investigated by Khalil Omran Al-Mansour. Beirut – Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyya.
- Al-Karmi Al-Hanbali, Mar'i bin Yusuf. Daleelul-Talib Li Nail-il-Matalib. Investigated by Abu Qutaybah Nazr Muhammad Al-Farabi. 1st ed. Daru Taiba.
- Al-Kasani, Ala'uddeen Abu Bakr bin Masoud bin Ahmad. Bada'i'ul-Sana'i' fi Tarteebil-Shara'i'. 1st ed. Beirut, Lebanon: Darul-Ma'rifah, 1420 AH - 2000 AD.
- Kanaan, Ahmed Muhammad. Jurisprudential Medical Encyclopedia. 2nd ed. Darul-Nafa'is, 1427 AH - 2006 AD.
- Al-Maliki, Abu Muhammad Abdul-Wahhab bin Ali bin Nasr. Al-Talqeen Fil-Fiqhil-Maliki. Edited by Abu Uwais Muhammad Bu Khubza Al-Hasani Al-Tatwani. Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Al-Mardawi, Alaa'uddeen Abul-Hasan Ali ibn Suleiman. Al-Insaaf Fi Ma'arifatil-Rajih Minal-Khilaf Ala Madhhabil Imam Ahmad bin Hanbal. Beirut, Lebanon: Daru Ihya'il-Turathil-Arabi.
- Al-Marghinani, Abul-Hasan Ali bin Abi Bakr bin Abdul Jalil. Al-Hidaya Sharhu Bidayatil-Mubtadi.
- Al-Abi Al-Azhari, Saleh bin Abdul Sami. Al-Thamarul-Dani fi Taqribil-Ma'ani, Sharhu Risalati Abi Zaidil-Qayrawani. Beirut – Lebanon: Cultural Library.
- Al-Albani, Muhammad Nasiruddeen. Sahih wa Da'eeful-Jami'ul-Saghir wa ziyadatuh. 3rd ed. Beirut: Al-Maktabul-Islami, 1408 AH.
- Al-Albani, Muhammad Nasiruddeen. Sahih wa Da'eef Sunani Ibni Majah. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.
- Al-Ansari, Sheikhul-Islam Zakaria. Asnal-Mutaleb Sharhu Rawdatul-Talib. Investigated by Dr. Muhammad Muhammad Tamer. 1st ed. Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyya.
- Al-Asqalani, Abul-Fadl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar. Talkheesul-Habeer Fi Takhriji Ahadithil-Rafi'i Al-Kabeer. 1st ed. Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1419 AH - 1989 AD.
- Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar Abul-Fadl. Fathul-Bari Sharhu Sahihil-Bukhari. Investigated by Ahmed bin Ali bin Hajar al-Asqalani. Beirut: Darul-Ma'rifah.
- Al-Azimabadi, Abul-Tayyib Muhammad Shams al-Haqq. Awnul-Ma'boud, Sharhu Sunani Abi Dawud. Investigated by Abdurrahman Muhammad Uthman. 2nd ed. Medina: Al-Salafi Library, 1388 AH - 1968 AD.
- Al-Bahuti, Mansour bin Yunus bin Idris. Kashshaful-Qina'a Ala Matnil-Iqna'. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.
- Bahamam, Ahmed Salem. "Compulsive Immune Sleep Disease." Al Riyadh Newspaper, July 17, 2015 AD (10/1/ 1436 AH), Issue No. 17189.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah. Al-Jami'ul Sahih. 1st ed. Cairo: Darul-Sha'ab, 1407 AH.
- Al-Bukhari, Abdul Aziz bin Ahmed bin Muhammad Alaa Al-Din. Kashful-Asrar Ala Usuli Fakhiril-Islam Al-Bazdawi. Investigated by Abdullah Mahmoud Muhammad. 1st ed. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1418 AH - 1997 AD.
- Al-Daraqutni, Al-Hafiz Ali bin Omar. Sunanul-Daraqutni. Beirut, Lebanon: Darul-Kutub Al-Ilmiyyah.
- Al-Desouki, Muhammad bin Ahmed. Hashiyatul-Desouki Alal-Sharhil-Kabir. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.
- Al-Dimashqi, Abul-Fida Ismail bin Omar bin Katheer. Tafseerul Qur'anil-Azeem. Investigated by Sami Muhammad Salama. 2nd ed. Taiba Publishing House, 1420 AH.
- Al-Hadadi Al-Abadi Al-Yamani, Abu Bakr bin Ali bin Muhammad. Al-Jawharatul-Nayyirah. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Hajjaj, Abu Zakaria Yahya ibn Sharaf ibn Mari Al-Nawawi. Al-Minhaj Sharhu Sahih Muslim Ibnul-Hajjaj (Sharhul-Nawawi Ala Muslim). 2nd ed. Beirut: Daru Ihya'il-Turathil-Arabi, 1392 AH.
- Al-Hakim Al-Naysaburi, Muhammad bin Abdullah Abu Abdullah. Al-Mustadrak Alal Sahihain. Investigated by Mustafa Abdul Qadir Atta. 1st ed. Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1411 AH.
- Al-Halabi Al-Baali, Ahmed bin Abdullah. Kashful-Mukhaddiraat wal Riyadhul-Zahirat bi Sharhi Akhsaril-Mukhtasarat. Dar Al-Nubala.
- Al-Hanafi, Abdullah bin Mahmoud bin Mawdud Al-Mawsili. Al-Ihtiyar Li Ta'alilil-Mukhtar. Investigated by Abdul-Latif Muhammad bin Abdurrahman. 3rd ed. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1426-2005 AD.

- Al-Samarqandi, Alaa'uddeen. *Tuhfatul-Fuqaha'*. Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Al-Sarkhasi, Shamsuddeen Abu Bakr Muhammad bin Abi Sahl. *Al-Mabsut*. Edited by Khalil Mohyiddeen Al-Mayis. Beirut, Lebanon: Darul-Fikr.
- Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris Abu Abdullah. *Al-Umm*. 2nd ed. Beirut: Al-Ma'rifa.
- Al-Sherbini, Sheikh Shamsuddeen Muhammad bin Al-Khatib. *Mughnil-Muhtaj Fi Ma'arifati Alfadhil-Minhaj*. 1st ed. Beirut - Lebanon: Darul-Ma'rifa, 1418 AH - 1997 AD.
- Al-Shirazi, Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yusuf. *Al-Muhadhdhab fi Fiqhil Imam Al-Shafi'i*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Sijistani, Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath. *Sunan Abi Dawud*. Beirut: Darul-Kitabul-Arabi.
- Al-Siwasi, Kamaluddeen Muhammad bin Abdul Wahid. *Fathul-Qadeer*. Beirut: Darul-Fikr.
- Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad bin Jarir. *Jami' al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an*. 1st ed. Daru Hajr.
- Al-Tabila, Dr. Manal Muhammad. *Asrarul-Nauum*. Center for Arabization of Health Sciences, Kuwait Health Culture Series.
- Al-Tabrizi, Muhammad bin Abdullah Al-Khatib. *Mishkatul-Masabih*. Investigated by Muhammad Nasiruddeen Al-Albani. 3rd ed. Al-Maktabul Islami, 1405 AH - 1985 AD.
- Al-Taftazani Al-Shafi'i, Sa'aduddeen Masoud bin Omar. *Talawih Alal Taridh Li Matnil-Tanqih fi Usulil-Fiqh*. Investigated by Zakaria Amirat. 1st ed. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah, 1416 AH - 1996 AD.
- Al-Tahawi, Abu Jaafar. *Bayanu Mushkilil-Athaar*. Investigated by Shuaibul-Arnaout. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.
- Al-Tahtawi Al-Hanafi, Ahmed bin Muhammad bin Ismail. *Hashiyatun Ala Maraqil-Falah Sharh Nourul-Idah*. Egypt - Bulaq: Al-Kubral-Amiriyya Press.
- Al-Tarabulsi Al-Maghribi (Al-Hattab), Shamsuddeen Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Abdurrahman. *Mawahibul-Jalil, Sharu Mukhtasar Khalil*. Investigated by Zakaria Amirat. Saudi Arabia: Daru Alamil-Kutub, 1423 AH.
- Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa Abu Isa. *Sunanul-Tirmidhi*. Investigated by Ahmed Muhammad Shaker and others. Beirut - Lebanon: Daru Ihya'il-Turathil-Arabi.
- Al-Zarkashi Al-Hanbali, Shamsuddeen Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah. *Sharhul-Zarkashi Ala Mukhtasaril-Kharqi*. Investigated by Abdul Moneim Khalil Ibrahim. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyya.
- Al-Zarqani, Muhammad bin Abdul Baqi bin Yusuf. *Sharhul-Zarqani Ala Muwatta Imami Malik*. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Al-Zayla'i, Fakhruddeen Othman bin Ali. *Tabyinul-Haq'iq, Sharhu Kanzil-Daqa'iq*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.
- Al-Zaheri, Abu Muhammad bin Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm. *Maratibul-Ijma'*. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Altibbi.com. "Article: Symptoms of narcolepsy, its causes, and treatment methods." Accessed [Date]. <https://altibbi.com>.
- Zaiduddeen Muhammad (Al-Manawi), Abdul-Raouf bin Taj Al-Arifin bin Ali. *Faydul-Qadeer, Sharhul-Jami' Al-Saghir*. 1st ed. Beirut, Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah, 1445 AH.
- Al-Mawardi, Abul-Hasan. *Al-Hawil-Kabeer*. Beirut: Darul-Fikr.
- Al-Maqdisi Al-Ramini, Muhammad bin Mufleh bin Muhammad Abu Abdullah. *Al-Furu' wa Tashihul-Furu'*. Investigated by Abdullah bin AbdulMohsen Al-Turki. 1st ed. Al-Risala Foundation.
- Ministry of Health - Saudi Arabia. "Health Awareness Section." Accessed [Date]. <https://www.moh.gov.sa>.
- MSA Manuals. "Article: Sleep Disorders (Narcolepsy)." Accessed [Date]. <https://www.msamanuals.com>.
- Al-Muflih, Ibrahim bin Muhammad bin Abdullah. *Al-Mubdi'i Sharhul-Muqni'*. Riyadh: Dar Alamil-Kutub, 1423 AH - 2003 AD.
- Al-Nafrawi, Ahmed bin Ghoneim bin Salem. *Al-Fawakihul-Dawani Ala Risalati Abi Zaidil-Qayrawani*. Investigated by Reda Farahat. Library of Religious Culture.
- Al-Nasa'i, Abu Abdurrahman Ahmad bin Shuaib bin Ali. *Sunanul-Nasa'i Al-Kubra*. Investigated by Dr. Abdul-Ghaffar Suleiman Al-Bandari and Sayyid Kasrawa Hassan. Beirut, Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Al-Nasa'i, Ahmad bin Shuhaib Abu Abdurrahman. *Sunanul-Nasa'i*. Edited by Hassan Abdul-Moneim Hassan Shibli. Al-Risala Foundation.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyiddeen bin Yahya bin Sharaf. *Raw datul-Talibin wa Umdatul-Muftin*. Beirut: Al-Maktabul-Islami.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyiddeen bin Yahya bin Sharaf. *Al-Majmu' Sharhul-Muhadhdhab*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Naysaburi, Muslim bin Al-Hajjaj bin Muslim Al-Qurashi. *Sahih Muslim*. Beirut: Darul-Jeel.
- Al-Qalyubi, Shihabuddeen, and Ahmed Al-Burlusi Amira. *Hashi yata Al-Qalyubi and Amira*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Qarafi, Shihabuddeen Ahmad bin Idris. *Al-Dhakhira*. Investigated by Muhammad Hajji. Beirut: Darul-Gharb.
- Al-Qurtubi, Abul-Walid Muhammad bin Ahmed bin Rushd. *Al-Bayan wal-Tahseel*. Investigated by Dr. Muhammad Hajji and others. 2nd ed. Beirut - Lebanon: Darul-Gharbil-Islami, 1408 - 1988.
- Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari. *Al-Jami' Li Ahkamil-Qur'an (Tafsirul-Qurtubi)*. Investigated by Ahmed Al-Baradouni and Ibrahim Atfeesh. 2nd ed. Cairo: Darul-Kutubil-Misria, 1384 AH - 1964 AD.
- Al-Qurtubi, Abul-Hasan Ali bin Khalifa bin Abdul Malik bin Battal Al-Bakri. *Sharhu Sahihil-Bukhari*. Investigated by Abu Tamim Yasser bin Ibrahim. 2nd ed. Saudi Arabia: Al-Rushd Library.
- Al-Rafi'i Al-Qazwini, Abd al-Karim Muhammad. *Al-Sharhul-Kabir*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamilah.
- Al-Ramli Al-Ansari Al-Shafi'i Al-Saghir, Shamsuddeen Muhammad bin Ahmad. *Ghayatul-Bayan Sharhu Risalati Zaid Ibni Raslan*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.
- Al-Ramli, Shamsuddeen Muhammad bin Abil-Abbas Ahmad bin Hamza Shihabuddeen. *Nihayatul-Muhtaj ila Sharhil-Minhaj*. Beirut - Lebanon: Darul-Kutubil-Ilmiyyah.
- Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir. *Tuhfatul-Muluk*. Investigated by Dr. Abdullah Nazir Ahmed. Beirut: Darul-Bashaeril-Islamiyya.
- Al-Salhi, Muhammad bin Mufleh bin Muhammad bin Mufarraj. *Al-Furoo'*. 3rd ed. Al-Maktabatul-Shamila.